

## تاج العروس من جواهر القاموس

والأَلَوَادُ : العُنُقُ الغَلِيظُ يقال : عُنُقُ أَلَوَدٌ .

ومما يستدرك عليه : لَوَدَ لَوَدًا : لم يَتَغَفَّقْ الأَمْرَ فهو أَلَوَدٌ . والجَمْعُ أَلَوَادٌ على غير قِيَّاسٍ نقله ابنُ القَطَّاعِ .  
ل ه د .

لَهْدَه الحِمْلُ كَمَنْعَه يَلْهَدُ لَهْدًا فهو مَلْهُودٌ وَلَهِيدٌ : أَثْقَلَه  
وضَغَطَه . والبَعِيرُ اللَّهِيدُ : الذي أَصَابَ جَنْبِيَه ضَغْطَةً مِنْ حِمْلٍ ثَقِيلٍ  
فَأَوْرَثَه دَاءً أَفْسَدَ عَلَيْهِ رِئْتَه فهو مَلْهُودٌ قال الكُمَيْتُ :  
نُطْعِمُ الْجَيْدَالَ اللَّهِيدَ مِنَ الْكُو ... وَلَمْ نَدْعُ مَنْ يُشِيْطُ  
الْجَزُورًا وَإِذَا لَهْدَ الْبَعِيرُ أُخْلِيَ ذَلِكَ الْمَوْضِعُ مِنْ بَدَادِي الْقَتَبِ كَيْلًا  
يَضْغَطُه الحِمْلُ فَيَزْدَادُ فَسَادًا وَإِذَا لَمْ يُخْلَ عَنْهُ تَفْتَحَتْ اللَّهْدَةُ  
فَصَارَتْ دَبْرَةً . لَهْدَ دَابَّتَه : جَهْدَهَا وَأَحْرَثَهَا فهي لَهِيدٌ قال جرير  
:

وَلَقَدْ تَرَكَتُكَ يَا فَرَزْدَقُ خَاسِيًا ... لَمَّا كَبَوْتَ لَدَى الرَّهَانِ  
لَهِيدًا أَيْ حَسِيرًا . لَهْدَ الشَّيْءِ : أَكَلَه أَوْ لَحَسَه وعِبَارَةُ اللَّحْيَانِيَّ فِي  
النَّوَادِرِ : وَلَهْدَ مَا فِي الْإِنَاءِ يَلْهَدُ لَهْدًا : لَحَسَه وَأَكَلَه قال عَدِي :  
" وَيَلْهَدُنْ مَا أَعْنَى الْوَلِيٍّ فَلَمْ يَلْتَكَأَنَّ بِحَافَاتِشِ الذِّهَاءِ  
الْمَزَارِعَا لَهْدَ فُلَانًا لَهْدًا وَلَهْدَهُ الأَخِيرُ عَنْ ابْنِ الْقَطَّاعِ أَيْ دَفَعَهُ  
دَفْعَةً لِيَذُلَّه فهو مَلْهُودٌ وقال الليث : اللَّهْدُ الصَّدْمَةُ الشَّدِيدَةُ فِي  
الصَّدْرِ . وفي حديثِ ابْنِ عُثْمَرَ B لَوُ لَقِيْتُ قَاتِلَ أَبِي فِي الْحَرَمِ مَا  
لَهْدْتُه أَيْ مَا دَفَعْتُه وَيُرْوَى مَا هِدْتُه أَيْ حَرَّكَتُهُ . أَوْ لَهْدَهُ : ضَرَبَهُ  
فِي أُصُولِ ثَدْيَيْهِ أَوْ أُصُولِ كَتِفَيْهِ أَوْ لَهْدَهُ لَهْدًا : غَمَزَهُ  
كَلَاهْدَهُ تَلَاهِيدًا فِيهِمَا أَيْ فِي الْغَمَزِ والدِّفْعُ قال طرفة :

بَطِيءٍ عَنِ الْجُلُوسِ سَرِيْعٍ إِلَى الْخَنَى ... ذَلِيلٍ بِإِجْمَاعِ الرَّجَالِ  
مُلَاهْدٍ وَاللَّهْدُ : انْفِرَاجُ يُصِيبُ الْإِبِلَ فِي صُدُورِهَا مِنْ صَدْمَةٍ وَنَحْوِهَا  
كضَغْطٍ حِمْلٍ قال :

" تَطْلَعُ مِنْ لَهْدٍ بِهَا وَلَهْدٌ قِيلَ : اللَّهْدُ : وَرَمٌ فِي الْفَرِيصَةِ مِنْ  
وَعَاءٍ يَلْجُ عَلَى طَهْرِ الْبَعِيرِ فَيَرْمُ وَأَنْشِدُ الْأَزْهَرِيَّ :

" تَطْلَعُ مِنْ لَهْدٍ بِهَا وَلَهْدٍ الْأَوَّلُ الدَّاءُ والثاني الإِجْهَادُ فِي الْحَرْثِ .  
 اللَّهْدُ أَيْضاً دَاءٌ يُصِيبُ فِي أَرْجُلِ النَّاسِ وَأَفْخَاذِهِمْ وَهُوَ كَالنَّفَرِاجِ .  
 مِنَ الْمَجَازِ : اللَّهْدُ : الرَّجُلُ الثَّقِيلُ الْجَيْسُ الذَّلِيلُ . وَاللَّهْدُ  
 الرَّجُلُ : طَلَمَ وَجَارَ . أَلَّهْدَ بِهِ إِلْهَادًا إِذَا أَمْسَكَ أَحَدَ الرَّجُلَيْنِ  
 وَخَلَّاهُ الْآخَرَ عَلَيْهِ وَهُوَ يُقَاتِلُهُ قَالَ : فَإِنْ فَطَّسْتَ رَجُلًا بِمُخَاصَمَةٍ  
 صَاحِبِهِ أَوْ بِمَا صَاحِبُهُ يُكَلِّمُهُ وَلَحَنْتَ لَهُ وَلَقَّسْتَ حُجَّتَهُ فَقَدْ  
 أَلَّهَدْتَهُ بِهِ وَإِذَا فَطَّسْتَ بِمَا صَاحِبُهُ يُكَلِّمُهُ قَالَ وَإِذَا مَا قُلْتَهَا إِلَّا  
 أَنْ تُلَّهْدَ عَلَيَّ أَيْ تُعَيِّنَ عَلَيَّ . كَذَا فِي اللِّسَانِ . قَالَ ابْنُ الْقَطَّاعِ :  
 أَلَّهْدَ اللَّهْيِدَةُ : صَنَعَهَا مِنْ أَطْعَمَةِ الْعَرَبِ وَهِيَ الْعَصِيدَةُ الرَّخْوَةُ  
 لَيْسَتْ بِحِسَاءٍ فَتُحْسَى وَلَا غَلِيظَةٌ فَتُلْتَقَمُ وَهِيَ الَّتِي تَجَاوِزُ حَدَّ الْحَرِيقَةِ  
 وَالسَّخِينَةِ وَتَقْصُرُ عَنِ الْعَصِيدَةِ كَذَا فِي الصَّحَاحِ . اللَّهْدُ كَغُرَابٍ :  
 الْفَوَاقُ عَنْ الصَّغَانِيَّزِ وَمَا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : قَالَ الْهَوَازِزِيُّ : رَجُلٌ مُلَّهْدٌ أَيْ  
 كَمُعْظَمٍ : مُسْتَضْعَفٌ ذَلِيلٌ مُدْفَعٌ عَنِ الْأَبْوَابِ . وَنَاقَةٌ لَهْيِدٌ : غَمَزَهَا  
 حِمْلُهَا فَوَثَّأَهَا . وَأَلَّهْدْتُ بِهِ : قَصَّصْتُ بِهِ قَالَ ابْنُ الْقَطَّاعِ .  
 وَالْأَلَّهَادُ : الْأَوْرَامُ عَنِ الصَّغَانِيِّ .

ل ي د .

مَا تَرَكَتُ لَهُ لَيْدَادًا بِالْفَتْحِ كَسَحَابِ أَهْمَلِ الْجَوْهَرِيِّ وَقَالَ الصَّغَانِيُّ : أَيْ  
 شَيْئًا وَكَذَلِكَ حَيْدَادًا وَهُوَ حَرْفٌ غَرِيبٌ .

فصل الميم مع الدال المهملة .

م أ د